

6672- حكم دفع قيمة الأضحية للجمعية لتقوم بذلك | الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

آآ ايضا يقول يا شيخ آآ اذا دفعت للجمعية الخيرية آآ مبلغ الشراء يا شيخ الاضحية وتوزيع ذلك على طريقتهم هذا تحويل للنسك

والاضحية الى صدقة وهذا كما اشرنا هذا - 00:00:03

لا ينبغي للمسلم والمسلم يقيم هذه الشعيرة ويضحى عنه وعن اهل بيته ويتصدق ايضا يجمع بين الحسنيين نعم - 00:00:23